

Sultanate of Oman
Oman Authority for
Academic Accreditation and
Quality Assurance of Education



سلطنة عمان
الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي
و ضمان جودة التعليم



سياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

| | | |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------|---------------------------------------------|
| OAAAQA/OQFM/02 | | رقم السياسة |
| المواضيع المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات | | التصنيف |
| المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات | | الجهة التي تقدمت باقتراح وضع/مراجعة السياسة |
| المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات البريد الإلكتروني: OQF@oaaaqa.gov.om | | الشخص الذي يمكن الاتصال به |
| سياسة ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات | | السياسات/الأدلة ذات العلاقة |
| 1 | | الإصدار |
| (الإصدار 1) | التاريخ: 8 سبتمبر 2022م | اللجنة التنفيذية بالهيئة |
| (الإصدار 1) | التاريخ: 4 يوليو 2022م | دائرة الشؤون القانونية بالهيئة |
| (الإصدار 1) | التاريخ: 18 مايو 2022م | مجلس إدارة الهيئة |
| داخلياً وخارجياً | | التعميم |
| ديسمبر 2027م | | تاريخ المراجعة |

Sultanate of Oman
Oman Authority for
Academic Accreditation and
Quality Assurance of Education



سلطنة عمان
الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي
و ضمان جودة التعليم

سياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

1. الغاية

إن الغرض من هذه السياسة هو تقديم نهج مشترك لإدراج المؤهلات العمانية في الإطار الوطني للمؤهلات؛ لضمان أن عملية تقييم المؤهلات لغرض الإدراج تتم بطريقة متسقة، وبأن جميع المؤهلات المدرجة في الإطار الوطني للمؤهلات تستوفي مقاييس الإدراج. وتُعرف عملية إدراج مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات بأنها: "عملية تقييم مؤهل عماني مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتحديد المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار".

وتُحدد هذه السياسة ما يلي:

- فوائد وجود نهج مشترك لإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات
- مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات
- أدوار ومسؤوليات الجهات الرئيسة ذات العلاقة

ويجب أن تُقرأ هذه السياسة بالتزامن مع سياسة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات.

2. نطاق تطبيق السياسة

تنطبق هذه السياسة على عملية إدراج المؤهلات الجديدة والقائمة التي تطرحها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية، والتي تملكها وتمنحها الجهات العمانية المانحة للمؤهلات. وأنه إلزامي¹ أن تُدرج جميع المؤهلات العمانية الرسمية والمرخصة في الإطار الوطني للمؤهلات. كما أنه بالإمكان إدراج المؤهلات الناتجة عن البرامج التدريبية التي تقدمها الشركات في الإطار الوطني للمؤهلات بشكل تطوعي.

¹ المرسوم السلطاني رقم (2021/9)

ويجب على الجهات المانحة للمؤهلات التقدم بطلب إدراج مؤهلاتها في الإطار الوطني للمؤهلات اعتبارًا من تاريخ تنفيذه، وذلك على النحو التالي:

- في غضون خمسة أعوام، وذلك بالنسبة للمؤهلات الموجودة حاليًا
- قبل البدء بتقديم المؤهل، وذلك بالنسبة للمؤهلات الجديدة

1-2 مستخدمو السياسة

تنطبق هذه السياسة على:

- الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (ويشار لها فيما بعد اختصارًا بالهيئة)
- الجهات المانحة للمؤهلات التعليمية والتدريبية
- الجهات الاحترافية
- أصحاب العمل

وقد تكون هذه السياسة أيضًا موضع اهتمام الجهات ذات العلاقة التالية:

- وزارة التربية والتعليم
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار
- وزارة العمل
- المجلس العماني للاختصاصات الطبية
- الوزارات والجهات الحكومية الأخرى
- مؤسسات التعليم والتدريب
- الأطراف الأخرى ذات العلاقة²

3. البيان الملخص للسياسة

إن إدراج المؤهلات هو عملية تقييم مؤهل عماني ما مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ من أجل تخصيص مستوى لهذا المؤهل، وحيثما كان ذلك منطبقًا، تخصيص مقدار رصيد معتمد له، وذلك قبل قيده في السجل الوطني للمؤهلات.

1-3 مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات

إن مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات تتطلب أن تكون الجهة العمانية المانحة للمؤهلات:

- مالكة للبرنامج المفضي إلى المؤهل
- قد تأسست إما بموجب مرسوم سلطاني أو بترخيص مؤسسي

² تشمل هذه الأطراف، على سبيل المثال، المتعلمين، وعائلاتهم، والأفراد الباحثين عن عمل، والموظفين الباحثين عن عمل أفضل، أو يرغبون في التقدم في المهنة التي يشغلونها، وأي فرد مهتم بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية لسلطنة عمان

كما تتطلب أن يكون للبرنامج:

- ترخيص برنامجي من جهة الترخيص ذات الصلة، حسب نظام الترخيص المعمول به في سلطنة عمان
- إجراءات قائمة لضمان جودة البرنامج
- مخرجات تعلم واضحة، تخضع للتقويم التحصيلي، المضمون جودته

2-3 فوائد وجود نهج مشترك لإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

تجدر الإشارة إلى أن عمليات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات تخضع للحكم الاحترافي من قبل أولئك الذين لديهم المعرفة، والمهارات، والخبرات ذات الصلة بالمجال الدراسي أو التخصص أو المهنة أو الحرفة، ولديهم كذلك المعرفة بالإطار الوطني للمؤهلات.

وتشمل فوائد النهج المشترك لإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات ما يلي:

- مساعدة الجهات المانحة للمؤهلات على تصميم مؤهلاتها، وبناء ترتيباتها المؤسسية لضمان الجودة؛ لاستيفاء مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات³
- ضمان العدالة والاتساق في تنفيذ عمليات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات
- تنمية الثقة المتبادلة وزيادة فهم الإطار الوطني للمؤهلات، بما في ذلك متطلبات ضمان الجودة، عبر جميع الجهات المانحة للمؤهلات، وغيرها من الجهات الأخرى ذات العلاقة

3-3 المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات

يُعرّف المستوى في الإطار الوطني للمؤهلات بأنه: "مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعقيدها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المُحددات الوصفية لمستويات الإدراج الوطني للمؤهلات"⁴.

ويتكون الإطار الوطني للمؤهلات من عشرة مستويات، وهي مستمدة من مجموعة المؤهلات الرسمية الموجودة في سلطنة عمان. وتعكس هذه المستويات التقدم في عملية التعلم، حيث يزيد كل مستوى في متطلبات الدراسة. ويتعلق المستوى الأول في الإطار الوطني للمؤهلات بالتعليم والتدريب الأوليين، بينما يتعلق المستوى العاشر بالتعلم الأكثر تعقيداً، والذي يكون في طليعة تطوير المعرفة والمهارات الجديدة. كما يتم تحديد مستوى المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، بناءً على تقييم المقررات المكونة له مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمحددات الوصفية لمستويات الإدراج الوطني للمؤهلات.

³ تستطيع الجهات المانحة للمؤهلات إدراج المؤهلات الخاصة بها، ولكنها لا تستطيع إدراج مؤهلات غيرها

⁴ Adapted from D Gosling and J Moon, *How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria* (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

4-3 الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات

يُعرف الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات بأنه "مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة". وتستند كل من النقاط المعتمدة، والساعات المعتمدة في الإطار الوطني للمؤهلات إلى ساعات التعلم الافتراضية، والتي تُعرف بأنها "مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل".

إن احتساب عدد ساعات التعلم الافتراضية يتضمن جميع أنشطة التعلم اللازمة لتحقيق مخرجات التعلم. وأمثلة هذه الأنشطة تشمل، ولا تقتصر على: الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة، والمحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير للامتحانات، والامتحانات.

ويشير الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات إلى مقدار (حجم) التعلم المطلوب لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالمقررات المكونة للمؤهل. كما يُمكن استخدامه لوصف المؤهلات، والمقارنة بينها.

ومن الجدير بالذكر، أن الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات يُمنح للمتعلمين عند استكمالهم لمتطلبات كل مقرر بنجاح، وذلك بعد عملية تقييم تحصيلي موثوقة ومناسبة، والتي تضمن بأن مخرجات التعلم المحددة قد تم تحقيقها. ويمكن إيجاز أهمية الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات في كونه:

- يوضح عدد ساعات التعلم الافتراضية التي يحتاجها متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم
- يوفر أساساً للاعتراف بالتعلم الذي يتحقق عبر مختلف السياقات، والقطاعات، والجهات المانحة للمؤهلات
- يُمكن تجميعه ونقله، ليفضي إلى الحصول على مؤهلات من خلال مجموعة متنوعة من طرائق التعلم
- يُساعد في تقدم المتعلم من خلال تسهيل الانتقال ضمن المسار التعليمي الواحد، وبين مختلف المسارات التعليمية
- يوفر لغة مشتركة، ويسهل إقامة الشراكات بين مختلف القطاعات التعليمية والتدريبية

1-4-3 النقاط المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تُعادل النقطة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) عشر ساعات تعلم افتراضية
- يجب تخصيص نقاط معتمدة كاملة، وليس أجزاء منها
- إن الحد الأدنى من النقاط المعتمدة المطلوب من أجل إدراج مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، وقيده في السجل الوطني للمؤهلات هو 4 نقاط معتمدة (40 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى)

2-4-3 الساعات المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات)

- تعادل الساعة المعتمدة الواحدة (في الإطار الوطني للمؤهلات) ثلاث ساعات أسبوعياً لمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً، كحد أدنى)
- تعادل الساعة المعتمدة الواحدة 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى، بناء على فصل دراسي يتكون من 14 أسبوعاً
- تتكون كل ساعة معتمدة من مزيج من الأنشطة، وأمثلة هذه الأنشطة قد تشمل، ولا تقتصر على ما يلي:
 - ساعة صفية واحدة، وساعتان من أنشطة التعلم
 - ساعتان من الأعمال المخبرية، وساعة واحدة من أنشطة التعلم
 - ثلاث ساعات من أنشطة التعلم⁵
- إن الحد الأدنى من الساعات المعتمدة المطلوب من أجل إدراج مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، وقيد في السجل الوطني للمؤهلات هو ساعة معتمدة واحدة (42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى)

3-4-3 مقدار الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات)

يُخصص مقدار الرصيد المعتمد لكل مقرر في المؤهل، بوصف ذلك جزءاً من عمليات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات. ويُعرّف مقدار الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) بأنه "عدد الساعات المعتمدة أو النقاط المعتمدة التي تُخصص لوحدة أو مساقات أو مقررات، أو لمؤهلات مقابل إنجاز تعلم يتم التحقق منه من خلال عملية تقويم موثوقة ومناسبة". كما أن مقدار الرصيد المعتمد الذي يتم تخصيصه يُمنح عندما ينجح المتعلم في المقرر، ولا يتأثر بالأداء الاستثنائي.

4-4-3 الأنظمة الأخرى للرصيد المعتمد

يُعرّف نظام الرصيد المعتمد (في الإطار الوطني للمؤهلات) على أنه "المعيار الذي وضعتة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم، وتستخدمه جميع الجهات المانحة للمؤهلات في سلطنة عمان لاحتساب مقدار التعلم المطلوب للمؤهلات المتنوعة في التعليم الأكاديمي، والتكنولوجي، والاحترافي، والتقني/المهني، ويُعبّر عنه بقيمة عددية تتمثل في إما نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة".

وإذا استخدمت الجهات المانحة للمؤهلات أنظمة أخرى للرصيد المعتمد، مثل: نظام الوحدات المعتمدة، كتلك المستخدمة من قبل مؤسسات التعليم العالي الأسترالية، والنظام الأوروبي لنقل الرصيد المعتمد أو النظام الأوروبي للرصيد المعتمد في التعليم المهني والتدريب، فإنه يجب عليها توضيح الطريقة التي يرتبط من خلالها نظام الرصيد المعتمد المستخدم لديها إما بالنقاط المعتمدة أو الساعات المعتمدة (في الإطار الوطني للمؤهلات).

⁵ يوضح الفصل (4-3) أمثلة من أنشطة التعلم

5-3 الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بإدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات

1-5-3 الجهات المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة العمانية المانحة للمؤهلات بإعداد طلب إدراج المؤهل الذي تملكه في الإطار الوطني للمؤهلات، حيث يُقدم هذا الطلب إما باللغة الإنجليزية أو باللغة العربية، بناء على لغة تدريس المؤهل.

ولغرض تعبئة استمارة طلب إدراج مؤهل⁶، تقوم الجهات المانحة للمؤهلات بتشكيل لجنة الإدراج، وتكون مسؤولة عن ما يلي:

- التأكد من أن إجراءات ضمان جودة المؤهل تستوفي متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الملحق ج-4)
- تقييم المؤهل؛ من أجل التأكد من أنه يستوفي مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الفصل 3-1)
- اقتراح المستوى، وحيثما كان ذلك منطبقاً، اقتراح مقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله
- التأكد من أن المؤهل العماني يستوفي المواصفات الخاصة بالمستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات لنوع المؤهل المحدد⁷
- تعبئة الاستمارة الإلكترونية الخاصة بطلب إدراج المؤهل مع التأكد من أنها مكتملة، وأنها:
 - مصحوبة بالوثائق المساندة الملائمة، وذات الصلة
 - تتضمن المعلومات الخاصة بالتواصل مع مندوب الاتصال في الجهة المانحة للمؤهلات، والمسؤول عن عملية التواصل في جميع المسائل المتعلقة بطلب إدراج المؤهل
 - موقعة من قبل ممثل الجهة المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بإرسال طلبات إدراج المؤهلات
- تدقيق طلب إدراج المؤهل؛ للتأكد من اكتماله، واتساقه
- إرسال الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل إلكترونياً إلى المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لها فيما بعد اختصاراً بالمديرية)، مصحوبة بالوثائق المساندة ذات الصلة

2-5-3 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المديرية مسؤولة عن ما يلي:

- تشكيل فريق الإدراج لكل طلب إدراج مؤهل
- تنفيذ عملية إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، وفقاً لسياسات الهيئة المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات، وصولاً للنسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل
- قيد المؤهلات المُدرجة في السجل الوطني للمؤهلات، حيثما كان ذلك مناسباً

⁶ تتضمن استمارة طلب إدراج المؤهل "نموذج لإدراج المؤهل"، والذي يجب تعبئته لكل مقرر؛ من أجل تقديم نظرة عامة حول المقرر، ومخرجات التعلم،

ومقاييس التقييم المتعلقة به إلى جانب مقترح لجنة الإدراج حول مستوى المقرر، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات.

⁷ الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

- تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهة المانحة للمؤهلات بخصوص عملية إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، حسب الحاجة
- تنفيذ عملية الاعتراض والتظلم على تقرير تقييم إدراج المؤهل أو نتائجه، بما في ذلك تعديل النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل، بناء على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقاً
- تقديم ورش بناء القدرات حول عمليات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات للجهات ذات العلاقة، حسب الحاجة

3-5-3 الإدارة التنفيذية للهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن الرئيس التنفيذي للهيئة مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
 - إضافة المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار لهم فيما بعد اختصاراً بالمراجعين الخارجيين) في السجل الوطني للمراجعين الخارجيين، والذين تقترحهم المديرية أو حذفهم منه، حسب الحاجة
 - المسودة الثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل بوصفها النسخة النهائية من التقرير

3-5-4 مجلس إدارة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

إن مجلس إدارة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (ويشار له فيما بعد اختصاراً بمجلس الإدارة) مسؤول عن ما يلي:

- المصادقة على:
 - نتائج عمليات التقييم لغرض الإدراج، وحيثما كان ذلك مناسباً، قيد المؤهلات في السجل الوطني للمؤهلات
 - التقرير السنوي حول الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الفصل 4-7)
 - الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات الإدراج، بما ذلك رسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

4. الإجراءات

إن الخطوات التي يجب اتباعها لتنفيذ هذه السياسة واردة في هذا الفصل.

1-4 الجهة المانحة للمؤهلات

تقوم الجهة المانحة للمؤهلات، والمالكة للمؤهل، بتشكيل لجنة صغيرة لإدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتتولى مهمة إعداد طلب إدراج المؤهل. وتتكون هذه اللجنة من خبراء في مجال التخصص، وخبراء في ضمان الجودة ممن لديهم المعرفة والدراية بالأطر الوطنية للمؤهلات. والوضع الأمثل هو أن لا يزيد عدد أعضاء اللجنة عن خمسة أفراد، وأن يكونوا مؤهلين بشكل مناسب، ويقودهم رئيس اللجنة. وقد تشكل الجهة المانحة للمؤهلات أكثر من لجنة واحدة لإدراج المؤهل، وذلك اعتماداً على حجم المؤهل، والموارد المتاحة أو التخصصات ضمن المؤهل. وفي هذه الحالة، يكون هناك رئيس واحد، وهو الذي يقود وينسق أنشطة الإدراج عبر لجان الإدراج المتعددة. وبالإمكان أن تتضمن لجنة إدراج المؤهل نفس الخبراء الذي قاموا باستكمال الوثائق الخاصة بترخيص البرنامج إلى جانب

خبراء في مجال التخصص من الفريق الذي قام بتصميم المؤهل، إلا أنه من المستحسن أن تتضمن اللجنة كذلك عضوا واحدا على الأقل مستقلا عن المؤهل، حيثما كان ذلك ممكنا؛ من أجل تحقيق الحيادية والنزاهة.

1-1-4 لجنة إدراج المؤهل

إن لجنة إدراج المؤهل مسؤولة عن ما يلي:

- الاضطلاع بمسؤولية تعبئة الاستمارة الإلكترونية الخاصة بطلب إدراج المؤهل، وتجميع المعلومات، والوثائق المساندة؛ لتقديم أدلة تتعلق بمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الفصل 3-1)
- التأكد من استيفاء المؤهل لمتطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات
- اقتراح ما يلي:
 - مستوى لكل مقرر للمؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، من خلال تقييم مخرجات التعلم، ومقاييس التقويم، وغيرها من المعلومات الأخرى ذات الصلة بالمؤهل (أو المقرر)، وذلك مقابل المحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات، إضافة إلى تقديم مبررات لاقتراح مستوى معين للمؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات
 - مقدار الرصيد المعتمد لكل مقرر في الإطار الوطني للمؤهلات، بناء على عدد ساعات التعلم الافتراضية
 - مستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار الوطني للمؤهلات
- التأكد من أن المؤهل يستوفي المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات المطلوبين لنوع المؤهل⁸
- تعبئة الاستمارة الإلكترونية الخاصة بطلب إدراج المؤهل
- وضع آلية لتدقيق الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل قبل تقديمها إلى المديرية؛ للتأكد من:
 - اكتمالها، وإرفاق جميع الوثائق المساندة المذكورة في طلب إدراج المؤهل
 - اتساق المعلومات المذكورة في كل من طلب إدراج المؤهل، والنماذج الخاصة بإدراج المؤهل
 - أنها موقعة من قبل أحد كبار الموظفين في الجهة المانحة للمؤهلات ممن لديه التفويض بإرسال طلبات إدراج المؤهلات. ولن يتم قبول الطلبات غير المكتملة
- تسديد رسوم عملية الإدراج لدائرة الشؤون المالية بالهيئة⁹
- إرسال طلب إدراج المؤهل إلى المديرية

2-1-4 مراجعة المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل

تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بمراجعة المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل؛ للتأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، إن وجدت. كما تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بإرجاع هذه المسودة من التقرير إلى مدير عام المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصارا بالمدير العام) في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها.

⁸ الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

⁹ انظر سياسة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم بشأن الرسوم على الأنشطة الخارجية لضمان الجودة وعلى طلبات الاعتراض والتظلم

3-1-4 النية في تقديم طلب الاعتراض والتظلم

يقوم المدير العام بإرسال النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات إلى جانب المعلومات المتعلقة بإمكانية تقديم طلب الاعتراض والتظلم على نتائج التقييم أو محتوى التقرير، إذا دعت الحاجة لذلك.

ويجب على الجهة المانحة للمؤهلات إبلاغ المدير العام بنيتها في الاعتراض والتظلم من خلال استخدام الاستمارة الخاصة بطلب الاعتراض والتظلم على أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات، والتي يجب أن تُرسل في غضون عشرة أيام عمل من تاريخ استلامها للنسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل.

إن إجراءات الاعتراض والتظلم منصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات، وهو متوفر لدى المديرية، كما يمكن الحصول عليه من خلال الموقع الإلكتروني للهيئة على الرابط <https://oaaqa.gov.om>.

2-4 المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات

إن المدير العام مسؤول عن ما يلي:

- تشكيل فريق الإدراج لكل طلب إدراج مؤهل (انظر الفصل 3-4)
 - تأكيد استلام الاستمارة الخاصة بطلب إدراج المؤهل من الجهة العمانية المانحة للمؤهلات
 - الاتفاق مع مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات (ويُشار له فيما بعد اختصاراً بمدير عملية الإدراج) حول الجدول الزمني لعملية تقييم المؤهل لغرض الإدراج
 - تقديم الدعم لفريق الإدراج حول المسائل المتعلقة بإدراج المؤهل، إذا دعت الحاجة لذلك
 - مراجعة المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية الإدراج، حسب المطلوب
 - إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات، والطلب منها التأكد من دقة البيانات والحقائق الواردة فيها، وتقديم التغذية الراجعة حولها، حسب المطلوب
 - مراجعة المسودة الثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل، وتقديم التغذية الراجعة حولها إلى مدير عملية الإدراج، حسب المطلوب
 - إرسال النسخة الأخيرة من المسودة الثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للنظر فيها، تمهيداً للمصادقة عليها بوصفها النسخة النهائية من التقرير
 - إعداد الوثائق التي تتضمن نتيجة التقييم لغرض الإدراج لمجلس الإدارة؛ للنظر فيها، تمهيداً للمصادقة عليها
 - إرسال النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات، وإبلاغها بنتيجة التقييم لغرض الإدراج، والتي تمت المصادقة عليها، ولفت انتباهها إلى وجود فرصة للاعتراض والتظلم على التقرير أو نتيجة التقييم (انظر الملحق أ)
 - تقديم الدعم، والتغذية الراجعة للجهات المانحة للمؤهلات، حسب المطلوب
- قيد المؤهل في السجل الوطني للمؤهلات إذا تمت المصادقة على إدراجه في الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الملحق أ)

○ المضي قدما في اتخاذ الإجراءات التي يُوجه بها مجلس الإدارة في حال لم تتم المصادقة على النتيجة الموصى بها لإدراج المؤهل

- إبلاغ فريق الإدراج بقرار مجلس الإدارة، ومناقشة الإجراءات التي يجب اتخاذها، حيثما كان ذلك مناسباً
- تنفيذ عمليات الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل أو نتائج التقييم، وفقاً لإجراءات الهيئة المتعلقة بالاعتراض والتظلم، والمنصوص عليها في دليل الاعتراض والتظلم الخاص بالإطار الوطني للمؤهلات
- تعديل النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل، بناءً على قرارات لجنة الاعتراض والتظلم، حيثما كان ذلك منطبقاً

3-4 فريق إدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات

يضم فريق الإدراج مديراً لعملية الإدراج، ومراجعين خارجيين اثنين، كحد أدنى، وتنطبق عليهما الشروط التالية:

- لديهما معرفة، وخبرة بمجال التخصص الذي ينتهي إليه المؤهل
- أكملوا ورش بناء القدرات التي تعقدتها الهيئة:
- حول عملية إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات
- للمراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات
- ينتميان إلى جهتين مختلفتين
- ليس لديهما تضارب في المصالح مع الجهة المانحة للمؤهلات المقدمة لطلب الإدراج ويقوم أعضاء فريق الإدراج مجتمعين بما يلي:
- إعداد المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت
- النظر في التغذية الراجعة التي ترد من الجهة المانحة للمؤهلات على المسودة الأولى من تقرير تقييم إدراج المؤهل، إن وجدت، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوصها
- استكمال المسودة الثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل؛ ليراجعها المدير العام، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد منه، إن وجدت، تمهيداً لتقديم هذه المسودة إلى الرئيس التنفيذي للهيئة؛ للمصادقة عليها، بوصفها النسخة النهائية من التقرير
- اتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة التي ترد من الرئيس التنفيذي للهيئة، إذا دعت الحاجة لذلك، للوصول إلى النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل

إن المسؤوليات المحددة للمراجعين الخارجيين، ومدير عملية الإدراج مبينة في الفصلين (1-3-4)، و(2-3-4).

1-3-4 المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات

إن كل مراجع خارجي مسؤول عن ما يلي:

- تقييم طلب إدراج المؤهل بشكل مستقل، إضافة إلى تقييم المؤهل، والوثائق المساندة؛ للتأكد من استيفاء المؤهل لكل من متطلبات سياسة الهيئة حول ضمان جودة الإطار الوطني للمؤهلات، ومقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الفصل 3-1)
- مراجعة مبررات إدراج كل مقرر مكون للمؤهل، وأسباب اقتراح مستوى هذا المقرر في الإطار الوطني للمؤهلات؛ لضمان أن هذه الأسباب والمبررات مناسبة ومتسقة مع البيانات الواردة في مواصفات المقرر، والمحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات
- مراجعة المقدار المقترح من الرصيد المعتمد لكل مقرر مكون للمؤهل، حيثما كان ذلك منطبقاً؛ للتأكد من وجود عدد كاف من ساعات التعلم الافتراضية لتمكين المتعلمين من تحقيق مخرجات التعلم، وأن هذا المقدار من ساعات التعلم الافتراضية كاف لتبرير هذا المقترح
- التأكد من أن مستوى المؤهل، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات، مناسبان لنوع المؤهل المحدد¹⁰
- تقديم تفاصيل مكتوبة لمدير عملية الإدراج في حال عدم التمكن من إحراز تقدم في تقييم المؤهل لغرض الإدراج؛ نظراً للحاجة إلى معلومات إضافية أو وجود تحفظات على طلب إدراج المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات
- الحضور والمشاركة في الاجتماعات الخاصة بفريق الإدراج، وكذلك الاجتماعات بين فريق الإدراج وموظفي الجهة المانحة للمؤهلات الذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الإدراج، وغيرهم من الموظفين الآخرين ذوي الصلة، حسب المطلوب
- استكمال التقرير الأولي لتقييم إدراج المؤهل مع تقديم توصية أولية بخصوص ما يلي:
 - تقييم الإجراءات القائمة لضمان جودة المؤهل
 - المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات لكل مقرر، وللمؤهل بأكمله، إضافة إلى تقديم ملاحظات أو شروط حول أي جانب من جوانب مقترح الجهة المانحة للمؤهلات
- إرسال التقرير الأولي المكتمل لتقييم إدراج المؤهل إلى مدير عملية الإدراج ضمن الفترة الزمنية المتفق عليها
- العمل جنباً إلى جنب مع مدير عملية الإدراج؛ لإعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل، واتخاذ الإجراء المناسب بخصوص التغذية الراجعة الواردة من المدير العام، والجهة المانحة للمؤهلات، والرئيس التنفيذي للهيئة، حسب المطلوب؛ للوصول إلى النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل

2-3-4 مدير عملية الإدراج

يُعد مدير عملية الإدراج نقطة التواصل بين الجهة المانحة للمؤهلات وبين المراجعين الخارجيين، حيث لا يقوم المراجعون الخارجيون بالتواصل المباشر معها، وإنما يتم ذلك من خلال مدير عملية الإدراج.

¹⁰ الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2023)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، الفصل (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

إن مدير عملية الإدراج مسؤول عن ما يلي:

- مراجعة طلب إدراج المؤهل الذي قدمته الجهة المانحة للمؤهلات، وتجميع التقارير الأولية لتقييم إدراج المؤهل التي يُعدها أعضاء فريق الإدراج (كل عضو-مراجع خارجي- يعد تقريراً أولياً)
- النظر في توصيات التقييم الأولية لغرض الإدراج التي يُصدرها أعضاء فريق الإدراج
- التحضير للاجتماعات مع أعضاء فريق الإدراج، ومع موظفي الجهة المانحة للمؤهلات، إذا دعت الحاجة لذلك، والذين انخرطوا بشكل مباشر في عملية الإدراج؛ لمناقشة أي جانب من جوانب طلب الإدراج، وتقديم التوضيحات حول المسائل المعروضة، فعلى سبيل المثال في حال وجود اختلاف في وجهات نظر الأعضاء بخصوص نتائج التقييم الأولي لغرض الإدراج أو في حال وجود اختلاف في وجهات النظر بخصوص مستوى المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات
- القيام بعملية التحقق من صحة التوصية بالإدراج، وذلك عن طريق تقييم نسبة متفق عليها من المقررات المكونة للمؤهل، وتتضمن عملية اختيار هذه المقررات تلك التي يختلف حولها أعضاء فريق الإدراج في توصياتهم الأولية، والمتعلقة بالمستوى أو مقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات، إن وجدت
- استكمال تقرير التحقق من صحة التوصية بالإدراج، ليتضمن ما يلي:
 - نتائج عملية التحقق من صحة التوصية بالإدراج
 - معلومات حول المقررات التي خضعت لمزيد من التقييم (إن وجدت)
 - تفاصيل النقاشات التي جرت بين أعضاء فريق الإدراج أو الجهة المانحة للمؤهلات (إن وجدت)
- إبلاغ المدير العام بالمسائل المتعلقة بعمليات الإدراج، إذا دعت الحاجة لذلك
- إعداد المسودتين الأولى والثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل، بالتعاون مع أعضاء فريق الإدراج

4-4 الإدارة التنفيذية للهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر الرئيس التنفيذي للهيئة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- توصيات المدير العام بخصوص إضافة المراجعين الخارجيين إلى السجل الوطني للمراجعين الخارجيين، أو حذفهم منه، حسب الحاجة
- المسودة الثانية من تقرير تقييم إدراج المؤهل بوصفها النسخة النهائية من التقرير

5-4 مجلس إدارة للهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم

ينظر مجلس الإدارة في المسائل التالية؛ للمصادقة عليها:

- نتائج عمليات التقييم لغرض الإدراج على النحو الوارد في النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل
- قيد المؤهلات في السجل الوطني للمؤهلات، إذا كان ذلك منطبقاً (انظر الملحق أ)
- التقرير السنوي حول الإطار الوطني للمؤهلات (انظر الفصل 4-7)

- الرسوم المفروضة على الأنشطة المرتبطة بعمليات الإدراج، بما ذلك رسوم تقديم طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، ورسوم تقديم طلبات الاعتراض والتظلم، وذلك وفقاً لسياسة الهيئة بشأن الرسوم المفروضة على الأنشطة المتعلقة بالإطار الوطني للمؤهلات وعمليات الاعتراض والتظلم¹¹، قبل تقديم مقترحات هذه الرسوم إلى وزارة المالية للموافقة عليها

6-4 التغييرات الجوهرية

يجب أن تقوم الجهة المانحة للمؤهلات بإبلاغ المديرية كتابياً بأي تغييرات جوهرية في البرنامج المفوضي إلى مؤهل مدرج في الإطار الوطني للمؤهلات¹². ويُعرّف التغيير الجوهري بأنه " التغيير الذي يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس الموازنة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات". وتتضمن الأمثلة في التغييرات الجوهرية، ولكنها لا تقتصر على التغييرات التالية:

- ضمان الجودة المؤسسية
- ضمان جودة البرنامج الذي يفضي للمؤهل
- اسم الجهة المانحة للمؤهلات
- عنوان المؤهل
- تصميم المؤهل أو طول فترة تقديمه، بما في ذلك إضافة مقررات جديدة إليه

كما أنه بالإمكان إجراء تغييرات طفيفة على المقررات، والتي لا تؤثر على المستوى أو مقدار الرصيد المعتمد في الإطار الوطني للمؤهلات دون الحاجة إلى إبلاغ المديرية، ولكن يجب ذكر هذه التغييرات في الاستمارة الخاصة بطلب إعادة إدراج أو إعادة موازنة المؤهل.

7-4 التقرير السنوي

تقوم المديرية بإعداد تقرير سنوي حول تنفيذ الإطار الوطني للمؤهلات، ترفعه إلى مجلس الإدارة. ويتضمن هذا التقرير عدد المؤهلات المدرجة في الإطار الوطني للمؤهلات إضافة إلى مستواها في الإطار، ومقدار الرصيد المعتمد لها، وأنواعها، وتخصصاتها، وأي مسائل أخرى قد تظهر خلال عمليات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات (إن وجدت).

¹¹ سيتم تطوير هذه السياسة

¹² انظر سياسة الهيئة الخاصة بالإعلان عن التغييرات الجوهرية الخاصة بالإطار الوطني للمؤهلات، والتي سيتم تطويرها

5. الاختصارات

- الإدراج: الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات
- الإطار الوطني للمؤهلات في سلطنة عمان: الإطار الوطني للمؤهلات
- إعادة الإدراج: إعادة الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات
- إعادة الموازنة: إعادة الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات
- المدير العام: مدير عام المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المديرية: المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات
- المراجعون الخارجيون: المراجعون الخارجيون للإطار الوطني للمؤهلات
- الموازنة: الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات
- الهيئة: الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- مجلس الإدارة: مجلس إدارة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم
- مدير عملية المراجعة الخارجية للإطار الوطني للمؤهلات: مدير عملية الإدراج أو الموازنة

6. التعريفات

| | |
|-----------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| الاعتماد | عملية ضمان جودة رسمية ودورية، تقوم بها جهة خارجية وطنية أو دولية مفوضة رسمياً بتقويم المؤسسات أو البرامج التعليمية أو كليهما؛ لتحديد مدى استيفاء جملة من المعايير المحددة. وتكون الجهة التي تقوم بعملية التقويم من خارج المؤسسة ومستقلة عنها، وتمنح صفة الاعتماد الأكاديمي لمدة زمنية محددة |
| موازنة مؤهل [مع الإطار الوطني للمؤهلات] | عملية تقييم مؤهل أجنبي أو دولي مقابل مقاييس الموازنة مع الإطار الوطني للمؤهلات، والمحددات الوصفية لمستويات الإطار؛ لتحديد المستوى الذي تتم موازنة المؤهل معه، وحيثما كان ذلك منطبقاً، لتحديد مقدار الرصيد المعتمد المماثل للمؤهل بأكمله |
| تقويم | عملية الحكم على الأداء مقابل أهداف أو نقاط مرجعية محددة |
| جهة مانحة للمؤهلات | مؤسسة تُصدر مؤهلات تعليمية أو تدريبية بناء على نظام تقويم رسمي (على سبيل المثال: مؤسسات التعليم العالي الأكاديمية، والمؤسسات المرتبطة بها أكاديمياً، والمؤسسات التي تقدم برامج التعليم التكنولوجي، والتعليم التقني/المهني والتدريب، والمؤسسات الاحترافية) |
| خاصية (مفرد خصائص) | إحدى صفات المحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات. وهناك ست خصائص (المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب وتقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم). وتشكل هذه الخصائص مجتمعة المحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات |
| نظام الرصيد المعتمد | مجموعة من المبادئ يتم بموجبها احتساب مقدار الرصيد المعتمد للوحدات والمساقات والمقررات، والمؤهلات |

| | |
|-----------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| نقل الرصيد المعتمد | عملية استخدام الرصيد المعتمد الذي تم الحصول عليه بعد استكمال وحدات أو مساقات أو مقررات قائمة بذاتها ضمن برنامج أو مؤهل ما؛ لغرض متابعة الدراسة في برنامج أو مؤهل آخر |
| المسار التعليمي [للإطار الوطني للمؤهلات] | التوجه التعليمي الأكاديمي أو التكنولوجي أو الاحترافي أو التقني/المهني الذي يقع الغرض المحدد للمؤهل ضمن نطاقه |
| التقييم لغرض [الإدراج أو المواءمة] | طريقة منهجية لفحص كل مقرر مكون للبرنامج المفوضي إلى مؤهل؛ لتحديد مدى استيفاء المؤهل بأكمله للمقاييس كما هو مبين في سياسة الإطار الوطني للمؤهلات ذات الصلة إلى جانب التحقق من مستوى المؤهل، ومقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات |
| مؤسسة | جهة تقدم خدمات تعليم أو تدريب تفضي إلى مؤهلات مدرسية، وأكاديمية، وتكنولوجية، واحترافية، ومهنية/تقنية |
| معرفة | اكتساب وفهم حقائق، ومبادئ، ونظريات، وممارسات متعلقة بمجال عمل أو مجال تعلم |
| مخرجات التعلم | ما يتوقع من المتعلم معرفته (المعرفة)، والقيام به (المهارات) أو تطبيقه (الكفايات) نتيجة انخراطه في دراسة وحدة أو مساق أو مقرر أو برنامج يفضي إلى الحصول على مؤهل |
| المُحددات الوصفية لمستويات [الإطار الوطني للمؤهلات] | مجموعة من التعبيرات المتدرجة التي تصف المخرجات المتوقعة في كل واحد من مستويات الإطار الوطني للمؤهلات، فيما يتعلق بالخصائص الست، وهي المعرفة، والمهارات، ومهارات التواصل والحساب، و(تقنية المعلومات والاتصال)، والاستقلالية والمسؤولية، وقابلية التوظيف والقيم، وتعلم كيفية التعلم |
| ترخيص | عملية تقييمية تفضي إلى المصادقة الرسمية من الجهة الحكومية ذات الصلة في سلطنة عمان على إنشاء المؤسسات أو طرح برامجها. وتشمل هذه المؤسسات المدارس، والجامعات، ومؤسسات التعليم والتدريب المهني |
| إدراج [مؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات] | عملية تقييم مؤهل عماني مقابل مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات، والمُحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات؛ لتحديد المستوى، ومقدار الرصيد المعتمد للمؤهل بأكمله في الإطار |
| التغيير الجوهرى | التغيير الذي يؤثر على مستوى المؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات أو يؤثر على استيفاء المؤهل لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس المواءمة معه، وبالتالي، على قيده في السجل الوطني للمؤهلات |
| المقرر | مكون لبرنامج يفضي إلى مؤهل، ويُعرف أيضا عند بعض الجهات المانحة للمؤهلات باسم مساق أو وحدة |
| السجل الوطني للمؤهلات | قاعدة بيانات رسمية إلكترونية لجميع المؤهلات المعترف بها على المستوى الوطني، والمدرجة في الإطار الوطني للمؤهلات، أو تلك التي تمت مواءمتها معه. وتديرها المديرية العامة للإطار الوطني للمؤهلات، وهي متاحة للجهات ذات العلاقة، وللجمهور عامة. كما أن إجراءات تقديم طلبات إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات، وطلبات مواءمتها معه، وتقييم هذه الطلبات تتم عبر |

| | |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------|
| النظام الإلكتروني للسجل الوطني للمؤهلات. ويضمن هذا السجل تخزين الوثائق بشكل آمن، ويتيح إمكانية استرجاعها بسهولة | |
| مقدار (حجم) التعلم المتوقع أن يكون مطلوباً من متعلم متوسط في مستوى معين، لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات المكونة للمؤهل | ساعات التعلم الافتراضية |
| أداة لوصف، ومقارنة، وتصنيف المؤهلات التي تطرحها، وتمنحها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عمان. ولأن هذا الإطار يركز على مجموعة واحدة من المحددات الوصفية العامة للمستويات التي تصف المخرجات المتوقعة لكل مستوى من مستوياته العشرة، فإن هذا الإطار يوفر نقطة مرجعية للمؤهلات التي تُطرح وتُمنح في سلطنة عمان، وللمقارنة بين المؤهلات العمانية والمؤهلات الأجنبية أو الدولية، وللإعتراف بالتعلم السابق | الإطار الوطني للمؤهلات في سلطنة عمان |
| مؤشر عددي على مقدار (حجم) التعلم، والذي يُمنح عند تحقيق جميع مخرجات التعلم الخاصة بوحدة أو مساق أو مقرر أو مؤهل، ويكون إما بشكل نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة | الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات] |
| وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل ساعة معتمدة واحدة ثلاث ساعات أسبوعياً، ولمدة فصل دراسي واحد (14 أسبوعاً كحد أدنى)، وهو ما يعادل 42 ساعة تعلم افتراضية، كحد أدنى ¹³ | الساعة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات] |
| وحدة قياس تصف مقدار (حجم) التعلم المطلوب من متعلم متوسط لتحقيق مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات التي تفضي إلى مؤهل. وتعادل نقطة معتمدة واحدة عشر ساعات تعلم افتراضية ¹⁴ | النقطة المعتمدة [في الإطار الوطني للمؤهلات] |
| المعيار الذي وضعته الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم، وتستخدمه جميع الجهات المانحة للمؤهلات في سلطنة عمان لاحتساب مقدار التعلم المطلوب للمؤهلات المتنوعة في التعليم الأكاديمي، والتكنولوجي، والاحترافي، والتقني/المهني، ويُعبّر عنه بقيمة عددية تتمثل إما في نقاط معتمدة أو ساعات معتمدة | نظام الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات] |
| عدد الساعات المعتمدة أو النقاط المعتمدة التي تُخصص لوحدات أو مساقات أو مقررات، أو مؤهلات مقابل إنجاز تعلم يتم التحقق منه من خلال عملية تقويم موثوقة ومناسبة | مقدار الرصيد المعتمد [في الإطار الوطني للمؤهلات] |
| مؤشر على المقدار النسبي لمتطلبات المعرفة، وتعقيدها، وعمقها، ومدى استقلالية المتعلم، كما هو موضح في المحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات | المستوى [في الإطار الوطني للمؤهلات] |

¹³ تتضمن كل ساعة معتمدة مزيجاً من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير للاختبارات، والامتحانات.

¹⁴ تتضمن كل نقطة معتمدة مزيجاً من الأنشطة المطلوبة لتحقيق مخرجات التعلم، مثل الوقت المخصص للتواصل في قاعات الدراسة أو المحاضرات، والأعمال المخبرية، والورش، والدراسة الذاتية (المستقلة)، وإجراء البحوث، والأعمال المنزلية، والزيارات الميدانية، والواجبات، والتحضير للاختبارات، والامتحانات.

| | |
|----------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| قيد [المؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات] | تضمن مؤهل ما في السجل الوطني للمؤهلات بعد عملية إدراجه في الإطار الوطني للمؤهلات أو موافقته معه، والتي تتضمن اقتراح مستوى للمؤهل في الإطار الوطني للمؤهلات، ومقدار الرصيد المعتمد له، والتوصية بهما، والتحقق منهما، والمصادقة عليهما |
| برنامج | مجموعة من الوحدات أو المساقات أو المقررات التي يتم تصميمها لتفضي إلى مؤهل في إطار وطني للمؤهلات |
| تقدم (دراسي) | مسار التعلم الذي يتبعه المتعلمون، وهم يطورون معارفهم، ومهاراتهم، وخبراتهم في تخصص ما، والحصول على مؤهلات في مستويات أعلى في الإطار الوطني للمؤهلات |
| مؤهل | رتبة أو درجة تمنحها جهة مانحة للمؤهلات، بناء على معايير محددة. وتتأكد الجهة المانحة للمؤهلات من أن المتعلم قد حقق مخرجات تعلم جميع وحدات أو مساقات أو مقررات البرنامج |
| الترتيبات الخاصة بالمؤهلات | متطلبات كل نوع من أنواع المؤهلات فيما يتعلق بمسمايتها، وبنيتها (هياكلها)، وأهدافها، ومتطلبات القبول فيها، وفرص التقدم المتوفرة لحاملها |
| نوع المؤهل | تصنيف لنطاق المؤهلات التي تطرحها جميع القطاعات التعليمية والتدريبية في سلطنة عمان، بما ذلك المؤهلات المدرسية، والأكاديمية، والتكنولوجية، والاحترافية، والتقنية/المهنية |
| الجودة | المستوى الذي تبلغه المؤسسة التعليمية بأنظمتها، وعملياتها، ومختلف تشكيلاتها في تحقيق مخرجات مؤسسية أو برنامجية، أو كليهما، بما يلبي احتياجات الجهات ذات العلاقة، عبر استيفاء معايير/مقاييس مرجعية تتعلق بأنشطتها |
| ضمان الجودة | تنفيذ عمليات وأنظمة مخطط لها وبشكل منهجي- من المؤسسة التعليمية نفسها أو من جهة خارجية مستقلة عنها- التي تقوم برامج المؤسسة التعليمية، وخدماتها، وأنشطتها، والعمليات التي تدعمها، مقابل معايير/مقاييس مرجعية/أطر تتعلق بها |
| إعادة الإدراج أو إعادة المواءمة | عملية مراجعة للمؤهلات المدرجة في الإطار الوطني للمؤهلات، ولتلك التي تمت موافقتها معه، لضمان أن مقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو مقاييس المواءمة معه قد تم الحفاظ عليها طول فترة تقديم هذه المؤهلات، وأنه لم تُجرِ تغييرات جوهرية في مخرجات التعلم الخاصة بالوحدات أو المساقات أو المقررات أثرت في مستوى المؤهل بأكمله أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات |
| الجهات ذات العلاقة | أي طرف لديه مصلحة في أنشطة الإطار الوطني للمؤهلات |
| التقويم القطعي | عملية تقييمية تقيس قدرة المتعلم لإظهار معارفه، ومهاراته، وغيرها من الخصائص الأخرى مقابل مقاييس تقويم معينة. ويتم تسجيل نتائج هذا التقييم، والتي تسهم في العلامة أو الدرجة الكلية التي حصل عليها المتعلم |
| التحقق من صحة [إدراج أو مواءمة مؤهل] | عملية مراجعة موضوعية، تتضمن تدقيقاً لطلب إدراج أو مواءمة المؤهل، وكذلك لتقرير التقييم المرتبط بهما؛ للتأكد من أن عملية إدراج أو مواءمة المؤهل قد تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة، وهي متسقة عبر مختلف المراجعين الخارجيين للإطار الوطني للمؤهلات [الذين قاموا بتقييم طلبات إدراج أو مواءمة المؤهلات]. وبالتالي، فإن هذه العملية تضمن استيفاء المؤهل (والمقررات) |

| |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| لمقاييس الإدراج في الإطار الوطني للمؤهلات أو لمقاييس الموازنة معه، ولمخرجات المحددات الوصفية لمستويات الإطار الوطني للمؤهلات ذات الصلة |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|

7. المراجع

الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم (2022)، وثيقة الإطار الوطني للمؤهلات، القسم (7): الترتيبات الخاصة بالمؤهلات

Gosling, D and J Moon, *How to Use Learning Outcomes and Assessment Criteria* (London: Southern England Consortium for Credit Accumulation and Transfer, SEEC Office, 2001).

8. تاريخ الوثيقة:

| تاريخ الوثيقة | | | | |
|---------------|----------------|---------------|---------------|------------------------------------------------------------------------------------------|
| الإصدار | تاريخ الاعتماد | تاريخ التعميم | اعتمدت من قبل | وصف موجز |
| 1 | 18 مايو 2022م | - | مجلس الإدارة | يحتوي الإصدار الأول على الإجراءات الخاصة بسياسة إدراج المؤهلات في الإطار الوطني للمؤهلات |

الملحق أ: الإجراءات الواجب اتخاذها بناء على قرارات مجلس إدارة الهيئة العمانية للاعتماد الأكاديمي وضمان جودة التعليم حول عمليات إدراج المؤهلات

يتم اتخاذ الإجراءات التالية، بناء على قرارات مجلس الإدارة بخصوص عمليات الإدراج، وقيد المؤهلات في السجل الوطني للمؤهلات:

- إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بإدراج المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:
 - إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
 - إرسال النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات
 - قيد المؤهل في السجل الوطني للمؤهلات

● إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بالإدراج المشروط للمؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:

- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
- إرسال النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات
- مناقشة الجهة المانحة للمؤهلات حول متطلبات الشروط الموضوعية، والتوصل إلى اتفاق حول الفترة الزمنية المناسبة الذي يسمح لها بإجراء التغييرات الضرورية
- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل أو نتائج هذه العملية

وفي هذه الحالة، لن يُقيد المؤهل في السجل الوطني للمؤهلات لحين قيام الجهة المانحة للمؤهلات باستيفاء الشروط الموضوعية في الفترة الزمنية المتفق عليها مع المديرية.

● إذا صادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل، والتي توصي بعدم إدراج المؤهل، فإن المديرية تقوم بما يلي:

- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بذلك
- إرسال النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل إلى الجهة المانحة للمؤهلات
- إبلاغ الجهة المانحة للمؤهلات بوجود فرصة الاعتراض والتظلم على النسخة النهائية من تقرير تقييم إدراج المؤهل أو نتائج هذه العملية

● إذا لم يصادق مجلس الإدارة على نتيجة إدراج المؤهل؛ نظرا لاعتراضه على المستوى المقترح للمؤهل أو مقدار الرصيد المعتمد له في الإطار الوطني للمؤهلات، فإنه يوضح أسبابه، ويقدم للمديرية توجيهها بخصوص الإجراءات الواجب اتخاذها لكي تتم إعادة تقييم طلب إدراج المؤهل، وإعادة تقديمه؛ للمصادقة عليه